

الإطار العام للحكومة



قائمة المحتويات :

3	التعريفات :
5	الغرض من وضع هذا الإطار
6	الالتزام بحوكمة الشركة
6	مبادئ الحوكمة
8	فوائد الحوكمة
9	إطار الحوكمة في الشركة
9	ضبط الوثيقة :

التعريفات:

تدل الكلمات والعبارات الآتية على المعاني الموضحة أمامها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:
نظام الشركات: نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/3) وتاريخ 1437/1/28هـ.

نظام السوق المالية: نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/3) وتاريخ 1424/6/2 هـ
قواعد التسجيل والإدراج: قواعد التسجيل والإدراج الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
الهيئة: هيئة السوق المالية.

السوق: السوق المالية السعودية.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة شركة إم آي إس.

حوكمة الشركات: قواعد لقيادة الشركة وتوجيهها تشتمل على آليات لتنظيم العلاقات المختلفة بين مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمساهمين وأصحاب المصالح، وذلك بوضع قواعد وإجراءات خاصة لتسهيل عملية اتخاذ القرارات وإضفاء طابع الشفافية والمصادقية عليها بغرض حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح وتحقيق العدالة والتنافسية والشفافية في المالية وبيئة الأعمال.

جمعية المساهمين: جمعية تشكّل من مساهمي الشركة بموجب أحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساس.

العضو التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي يكون متفرغاً لإدارة الشركة ولا يشارك في الأعمال اليومية لها.

العضو الغير التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي لا يكون متفرغاً لإدارة الشركة ولا يشارك في الأعمال اليومية لها.

العضو المستقل: عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها نظاماً.

الإدارة التنفيذية أو كبار التنفيذيين: الأشخاص المنوط بهم إدارة عمليات الشركة اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية وتنفيذها، كالرئيس التنفيذي ونوابه والمدير المالي.

الأقارب أو صلة القرابة: تشمل أي من التالي

- الآباء، والأمهات، والأجداد، والحجرات وإن علوا.

- الأولاد، وأولادهم وإن نزلوا.

- الإخوة والأخوات الأشقاء، أو لأب، أو لأم، وأولادهم.

- الأزواج والزوجات.

الشركات القابضة: شركة مساهمة أو ذات مسؤولية محدودة تهدف إلى السيطرة على شركات أخرى مساهمة أو ذات مسؤولية محدودة تدعى الشركات التابعة، وذلك بامتلاك أكثر من نصف رأس مال تلك الشركات أو بالسيطرة على تشكيل مجلس إدارتها.

شخص: أي شخص طبيعي، أو اعتباري تقرر له أنظمة المملكة بهذه الصفة.

الأطراف ذوو العلاقة: تشمل أي من التالي

- كبار المساهمين في الشركة.
 - أعضاء مجلس إدارة الشركة أو أي من شركاتها التابعة وأقاربهم.
 - كبار التنفيذيين في الشركة أو أي من شركاتها التابعة وأقاربهم.
 - أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين لدى كبار المساهمين في الشركة.
 - المنشآت – من غير الشركات – المملوكة لعضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين أو أقاربهم.
 - الشركات التي يكون أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم شريكاً فيها.
 - الشركات التي يكون أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم عضواً في مجلس إدارتها أو من كبار التنفيذيين فيها.
 - شركات المساهمة التي يملك فيها أي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم نسبته (5%) أو أكثر، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (د) من هذا التعريف.
 - الشركات التي يكون لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو كبار التنفيذيين أو أقاربهم تأثير في قراراتها ولو بإسداء النصح أو التوجيه.
 - أي شخص يكون لنصائحه وتوجيهاته تأثير في قرارات الشركة وأعضاء مجلس إدارتها وكبار التنفيذيين.
 - الشركات القابضة أو التابعة للشركة.
- ويستثنى من هذه التعريفات تلك النصائح والتوجيهات التي تقدم بشكل مهني من شخص مرخص له في ذلك.

المجموعة: فيما يتعلق بشخص، تعني ذلك الشخص وكل تابع له.

تابع: الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر عليه ذلك الشخص الآخر، أو يشترك معه في كونه مسيطراً عليه من قبل شخص ثالث، وفي أي ما سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر.

أصحاب المصالح: كل من له مصلحة مع الشركة؛ كالعاملين؛ والدائنين، والعملاء، والموردين، والمجتمع.

كبار المساهمين: كل من يمتلك ما نسبته (5%) أو أكثر من أسهم الشركة أو حقوق التصويت فيها.

التصويت التراكمي: أسلوب تصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة يمنح كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يملكها؛ بحيث يحق له التصويت بها لمرشح واحد أو تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين دون تكرار لهذه الأصوات. حصة السيطرة: القدرة على التأثير في أفعال أو قرارات شخص آخر، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع، من خلال أي ما يلي: - امتلاك نسبة 30% أو أكثر من حقوق التصويت في شركة. - حق تعيين 30% أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري.

الجهاز الإداري: مجموعة الأفراد الذين يتخذون القرارات الاستراتيجية للشركة، ويُعدّ مجلس إدارة الشركة هو الجهاز الإداري لها.

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي تتحملها الشركة من عضو مجلس الإدارة لغرض تأدية عمله. يوم: يوم تقويمي، سواء أكان يوم عمل أم لا.

الغرض من وضع هذا الإطار

1- تم وضع الإطار العام للحوكمة ليكون دليل إرشادي كامل لكافة سياسات الحوكمة لشركة إم آي إس (المشار إليها فيما بعد باسم "الشركة" أو "إم آي إس") لوضع المبادئ والممارسات التي تهدف إلى تحسين جودة وفعالية الحوكمة وأداء الشركة والتنافسية والموثوقية، ومن هذا المنطلق، يدعم إطار العمل هذا تكوين قيمة طويلة الأمد وتطبيق استراتيجيات النمو المستدام في الشركة.

2- تم إعداد الإطار العام للحوكمة في الشركة بهدف تعزيز القيمة المضافة للمساهمين وضمان الامتثال مع السياسات الداخلية للشركة والنظام

الأساسي، والأنظمة واللوائح التي تنطبق على الشركة حالياً أو مستقبلاً ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) هيئة السوق المالية - لأئحة حوكمة الشركات وقواعد التسجيل والإدراج.

(ب) وزارة التجارة والاستثمار واللوائح المنبثقة عنها.

(ج) ممارسات الحوكمة الرائدة، وأفضل الممارسات المتبعة عالمياً.

3- يعبر مفهوم الحوكمة عن ذلك النظام الذي يتم من خلاله التوجيه والسيطرة على الشركات، بما في ذلك مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة وإدارة الشركة والمساهمين وأصحاب المصالح الآخرين، وتوفر الحوكمة الهيكل الذي يتم من خلاله تحديد أهداف الشركة وآليات تحقيقها ومراقبة أداؤها.

4- إن استخدام مصطلح "حوكمة الشركة" حرفياً يعني تطبيق المفهوم الشامل للحوكمة لتوجيه وإدارة الشركة وخلق قيمة للمساهمين، كما يمكن اعتبار حوكمة الشركة على أنها تطبيق لأنظمة الرقابة لتفادي تضارب المصالح والسلوكيات غير المرغوبة.

5- تمثل حوكمة الشركات تطوير وتحديث ورصد ومراقبة الهياكل والإجراءات المؤسسية لضمان المساءلة والشفافية والنزاهة والمسؤولية التي تعد جزءاً لا يتجزأ في عملية اتخاذ القرارات في الشركات، وتتضافر هذه العناصر لتوفير مستوى من الراحة لأصحاب المصالح، الأمر الذي يتيح للشركة ميزة تنافسية عند البحث عن مستثمرين وموردين وشركاء تجاريين أو عملاء.

6- ينبغي أن تتم مراجعة دورية لهذا الدليل من قبل لجنة الحوكمة بالشركة إن وجدت (أو من يقوم مقامها) ويتم رفع أي توصيات بشأنه لاعتمادها من قبل مجلس الإدارة.

الالتزام بحوكمة الشركة

تلتزم الشركة بتأسيس إطار حوكمة رشيدة يوفر قاعدة قوية لعلاقة فعالة بين الشركة ومجلس إدارتها، ومساهميها والجهات الأخرى ذات الصلة، ويعمل الإطار العام على ضمان المعاملة العادلة لكافة المساهمين، كما أنه يقر بالحقوق النظامية الثابتة لكافة المساهمين بغض النظر عن نسبة مساهمتهم، أضف إلى ذلك أن الإطار العام لحوكمة الشركة يضمن توفر المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب عن كافة الأمور الجوهرية المتعلقة بالشركة، فضلاً عن مساءلة مجلس الإدارة أمام الشركة والمساهمين حسب الأنظمة ذات العلاقة.

مبادئ الحوكمة

تتضمن المبادئ الرئيسية للحوكمة في الشركة ما يلي:

- 1- حماية حقوق حملة الأسهم وضمان المعاملة العادلة لهم.
- 2- مساهمين على علم ودراية كافية بأعمال الشركة ونتائجها من خلال التواصل معهم بصورة صحيحة لإيصال معلومة دقيقة وفي وقت مناسب تمكنهم من ممارسة كامل حقوقهم.
- 3- مجلس إدارة فعال ملتزم بتمثيل مصالح جميع المساهمين.
- 4- إنشاء لجان منبثقة عن المجلس لضمان أعضاء مؤهلين وذات مهارة عالية لتقديم مشورة ذات جودة عالية لإدارة الشركة، وهذه اللجان كما يلي:

أ) لجنة المراجعة وهي لجنة مسؤولة عن هيكل الرقابة الداخلية في الشركة، وللتفاصيل يمكن الرجوع إلى لائحة عمل لجنة المراجعة.

- (ب) اللجنة التنفيذية وهي لجنة تساعد مجلس الإدارة على تحمل بعض أعبائه عبر تفويضها ببعض الصلاحيات، وللتفاصيل يمكن الرجوع إلى لائحة عمل اللجنة التنفيذية. (غير إلزامية)
- (ج) لجنة الترشيحات والمكافآت وهي لجنة تهتم بتعويضات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكذلك بالترشيحات للأماكن الشاغرة، للتفاصيل يمكن مراجعة لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت.
- (د) لجنة الاستثمار والتمويل وهي لجنة مختصة بدراسة المبادرات الاستثمارية الخاصة بالشركة والاستثمار الأمثل لأصولها وتحقيق الاستراتيجية الاستثمارية والخروج بتوصيات متعلقة بالتمويل، وللتفاصيل يمكن الرجوع إلى لائحة عمل لجنة الاستثمار والتمويل. (غير إلزامية)
- (هـ) لجنة الحوكمة وهي لجنة تؤكد على فعالية حوكمة الشركة وسبل تطويرها، وللتفاصيل يمكن الرجوع إلى لائحة عمل لجنة الحوكمة. (غير إلزامية)
- (و) قد تحتاج الشركة إلى تشكيل لجان أخرى لإدارة المخاطر أو الاستثمار أو غيرها ولكن جميعها غير إلزامية في الوقت الراهن.

- 5- توجيه المجلس لإدارة الشركة ومراقبة كفاءة سياساتها وقراراتها الإدارية، بما في ذلك تنفيذ استراتيجيتها.
- 6- دور قيادي فعال من خلال الرئيس التنفيذي للشركة (أو من يقوم مقامه) للتأكيد على أن الشركة تعمل كوحدة متجانسة.
- 7- حماية حقوق أصحاب المصالح.
- 8- فرض سياسات وإجراءات واضحة ومعلنة.
- 9- تفويض واضح للصلاحيات والمسؤوليات.
- 10- المساءلة والمحاسبة والرقابة للحد من مخاطر الاحتيال وسوء الإدارة.
- 11- الشفافية وتوصيل المعلومات والافصاح الكافي بالتوافق مع المتطلبات النظامية والممارسات العالمية.
- 12- إدارة مراجعة داخلية مستقلة وذات موارد جيدة تقوم بأعمال المراجعة الداخلية وتقديم تقاريرها إما للمجلس بشكل مباشر أو عبر لجنة المراجعة.
- 13- مراجعة دورية مستقلة للقوائم المالية يقوم بها مراجع الحسابات.
- 14- مستوى عال من الشفافية والمساءلة والنزاهة لتوفير بيئة تعزز الأداء الأفضل للشركة وتعزز قيمتها على المدى الطويل.

فوائد الحوكمة

من الناحية الإيجابية:

- توفير الحوافز الملائمة لمجلس الإدارة لتحقيق الأهداف التي تصب في مصلحة الشركة والمساهمين وتسهيل الرقابة الفعالة.
- ضمان العدالة والمساءلة والمسؤولية والشفافية.
- حماية مصالح المساهمين و المساواة بينهم.
- تحفيز وزيادة الثقة لدى المستثمرين, مما يؤدي إلى الحصول على مصادر تمويل بتكلفة منخفضة.
- تلبية المتطلبات النظامية والمسؤولية تجاه المستثمرين .
- جذب والاحتفاظ بأعضاء مجلس إدارة ممن يتمتعون بخبرة واسعة وجيدة.
- الحصول على دعم المجتمع.
- اكتساب ميزة تنافسية.

من الناحية السلبية (في غياب الحوكمة):

- رأس مال باهظ التكلفة.
- مخاطر تدهور السمعة.
- الاحتياال/الإفلاس.
- إعادة احتساب الأرباح.
- تراجع قيمة الأسهم.
- فقدان المصداقية.
- خسارة موردين وشركاء العمل الاستراتيجيين.
- فقدان العملاء والموظفين.

- غياب الاستثمار الأجنبي المؤسسي.

إطار الحوكمة في الشركة

- 1- دليل المساهمين.
- 2- سياسة العمل في مجلس الإدارة.
- 3- سياسة ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة.
- 4- سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجان المجلس وكبار التنفيذيين.
- 5- سياسة تعارض المصالح.
- 6- سياسة معالجة حالات تعارض المصالح الفعلية والمحتملة لكافة الأطراف ذات العلاقة.
- 7- سياسة توزيع الأرباح.
- 8- لائحة عمل لجنة المراجعة.
- 9- لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت.
- 10- لائحة عمل إدارة المخاطر.
- 11- لائحة عمل لجنة الاستثمار والتمويل.
- 12- لائحة عمل لجنة الحوكمة.
- 13- نظام الرقابة الداخلية.
- 14- سياسة الإبلاغ عن المخالفات والتجاوزات.
- 15- سياسة السلوك المهني والقيم الأخلاقية.
- 16- سياسة المسؤولية الاجتماعية.
- 17- سياسة الشفافية والإفصاح.
- 18- سياسة مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

ضبط الوثيقة:

اعتماد السياسة

	الإدارة المعنية:
	صاحب الصلاحية:
	التوصيات:
	التوقيع :
	تاريخ الاعتماد:

